

ما حكم الأيام التي تزيد عن مدة الحيض المعتادة؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

تقول السائلة امرأة عندها خمسة واربعين سنة ومدة حيضها خمسة أيام عادة ولكن في بعض الأحيان تتأخر الدورة لمدة شهر لمدة شهرين فتكون مدة الحيض أحياناً خمسة أيام وأحياناً تصل إلى ثمانية أيام. فهل الثلاثة - [00:00:01](#) ثلاثة أيام الزائدة تمنع من الصلاة والصيام؟ نعم تزيد العادة أحياناً الخمسة يمكن تصير عشرة خمسة عشر أو أقل العادة تزيد وتنقص وتقديم وتأخر هذا شيء جاري على النساء فالثمانية الأيام عادة ولو كان في الأول عادتها خمسة [00:00:26](#) تصيف إليها الثلاثة وتصير ثمانية ويمكن تزيد إلى عشرة يمكن إلى خمسة عشر نعم - [00:00:52](#)